

القانون الإداري العام والمنازعات الإدارية

د. ج. و. س. س. س.

أستاذ في كلية الحقوق والعلم السياسية
في الجامعة اللبنانية



منشورات المحامي الحقوقي

الفهرس

الجزء الأول

القانون الإداري العام

٩	الفصل الأول: الميزات العامة للقانون الإداري
٩	الفقرة الأولى: مصادر القانون الإداري
١٦	الفقرة الثانية: معنى العبارة
١٧	الفقرة الثالثة: التمييز بين القانون الدستوري والقانون الإداري
	الفقرة الرابعة: القانون الإداري قانون قائم على علاقات اجتماعية
١٨	غير متوازنة
١٩	الفقرة الخامسة: خضوع الدولة للقانون
٢١	الفقرة السادسة: البحث عن معيار للقانون الإداري
	الفصل الثاني: التنظيم الإداري اللبناني ، مدخل نظري - المركزية
٢٣	واللامركزية الإدارية
٢٣	القسم الأول: المركزية واللاحصرية
٢٣	الفقرة الأولى: المركزية
٢٤	الفقرة الثانية: اللاحصرية
٢٦	القسم الثاني: اللامركزية
٢٦	الفقرة الأولى: اللامركزية الإقليمية واللامركزية المرفقية
٢٧	الفقرة الثانية: رقابة السلطة المركزية

٢٨	الفقرة الثالثة: اللامركزية والفدرالية
٢٩	الفقرة الرابعة: حسنات وسيئات اللامركزية
٣١	الفصل الثالث: التنظيم الإداري اللبناني - الإدارة المركزية
٣٢	القسم الأول: الإدارة المركزية
٣٣	الفقرة الأولى: صلاحيات رئيس الجمهورية
٣٧	الفقرة الثانية: صلاحيات رئيس مجلس الوزراء والوزراء
٤٤	الفقرة الثالثة: السلطات الأخرى
	القسم الثاني: الإدارة المركزية اللاحصرية (أو نظام الإدارة
٤٦	المركزية الإقليمية)
٤٧	الفقرة الأولى: المحافظات
٥١	الفقرة الثانية: الأقضية والقائمقامون
٥٤	الفقرة الثالثة: المختارون
	الفصل الرابع: التنظيم الإداري اللبناني، اللامركزية المحلية في
٦٣	لبنان
٦٤	الفقرة الأولى: لمحة تاريخية، تعريف، شروط الإنشاء
٦٦	الفقرة الثانية: السلطة التقريرية
٨١	الفقرة الثالثة: السلطة التنفيذية
٨٦	الفقرة الرابعة: مالية البلديات
٨٧	الفقرة الخامسة: الملاحقات التأديبية والجزائية
٨٩	الفقرة السادسة: اتحاد البلديات
٩٢	الفقرة السابعة: ملاحظات وآفاق مستقبلية
٩٥	الفصل الخامس: مبدأ الشرعية الإدارية
٩٦	القسم الأول: مكونات مبدأ الشرعية
٩٦	الفقرة الأولى: الدستور

١٠٢	الفقرة الثانية: المعاهدات
١٠٤	الفقرة الثالثة: القانون والأنظمة
١٠٨	الفقرة الرابعة: المبادئ القانونية العامة
١٢٠	الفقرة الخامسة: الاجتهاد
١٢٤	الفقرة السادسة: القرارات القضائية
١٢٥	الفقرة السابعة: الأعمال الإدارية الأحادية (أو المنفردة)
	القسم الثاني: إستثناء ان على مبدأ الشرعية الإدارية: نظرية
١٢٧	الظروف الإستثنائية ونظرية الأعمال الحكومية
١٢٧	الفقرة الأولى: نظرية الظروف الإستثنائية
١٢٣	الفقرة الثانية: الأعمال الحكومية
١٤٨	القسم الثالث: مدى رقابة الشرعية الإدارية
١٤٨	الفقرة الأولى: الصلاحية المقيدة والسلطة الإستثنائية
	الفقرة الثانية: حدود مفهومي الصلاحية المقيدة والسلطة
١٥١	الإستثنائية
١٥٥	الفصل السادس: الأعمال الإدارية
١٥٥	الفقرة الأولى: مفهوم العمل الإداري الأحادي
١٥٩	الفقرة الثانية: صدور العمل الإداري ومفاعيله
١٧٩	الفقرة الثالثة: مفاعيل وتنفيذ العمل الإداري
١٩٧	الفقرة الرابعة: كيف يُنفَّذُ العملُ الإداري
	الفقرة الخامسة: انتهاء العمل الإداري: إلغاء وسحب القرارات
٢٠١	الإدارية
٢١٥	الفصل السابع: المرافق العامة
٢١٥	الفقرة الأولى: مفهوم المرفق العام
٢١٩	الفقرة الثانية: قواعد المرفق العام

٢٢٢	الفقرة الثالثة: إنشاء وتصنيف المرافق العامة
٢٢١	الفصل الثامن: المسؤولية الإدارية
٢٢٣	الفقرة الأولى: مسؤولية الموظف
٢٤٥	الفقرة الثانية: مسؤولية الإدارة
٢٨١	الفقرة الثالثة: الضرر القابل للإصلاح أو للتعويض
٢٨٦	الفقرة الرابعة: الوظيفة العامة سبب الضرر
٢٩٤	الفقرة الخامسة: أعمال المسؤولية الإدارية
٣٠٠	الفقرة السادسة: الأنظمة التشريعية الخاصة
٣٠١	الفصل التاسع: العقود الإدارية
٣٠١	الفقرة الأولى: معايير العقد الإداري
٣٠٩	الفقرة الثانية: تنفيذ العقود الإدارية
٣٢٧	الفقرة الثالثة: العقود الإدارية، العقود المدنية والتحكيم
٣٣٥	الفصل العاشر: الضابطة الإدارية
٣٣٥	الفقرة الأولى: مفاهيم عامة
٣٤٠	الفقرة الثانية: صلاحيات سلطة الضابطة الإدارية وحدودها
٣٥١	الفقرة الثالثة: القيود الاستثنائية على الحريات
	الفقرة الرابعة: تطور مفهوم رقابة القاضي الإداري لتدابير الضابطة
٣٥٣	الإدارية من خلال بعض الأمثلة

الجزء الثاني

المنازعات الإدارية

٣٦٣	الفصل الأول: الرقابة على أعمال الإدارة
٣٦٣	الفقرة الأولى: أنواع الرقابة على أعمال الإدارة

المصالحة والتحكيم	٣٧٢
الفقرة الثالثة: الرقابة القضائية في النظامين الموحد والإزدواجي ...	٣٧٧
الفصل الثاني: تنظيم القضاء الإداري في لبنان	٣٨٥
الفقرة الأولى: نشأة القضاء الإداري وتطوره	٣٨٥
الفقرة الثانية: تكوين القضاء الإداري في لبنان (وفقاً لأحكام النظام الجديد وتعديلاته)	٣٩٠
الفقرة الثالثة: وظائف مجلس الشورى	٣٩٥
الفصل الثالث: إختصاص مجلس شورى الدولة	٤٠٧
الفقرة الأولى: الإختصاص الثلاثي لمجلس الشورى	٤٠٧
الفقرة الثانية: التمييز بين دعوى الإبطال ودعوى القضاء الشامل	٤٢٨
الفصل الرابع: القضايا التي تخرج عن إختصاص مجلس الشورى	٤٣٣
الفقرة الأولى: عدم إختصاص مجلس الشورى في النظر بالأعمال التشريعية	٤٣٣
الفقرة الثانية: عدم إختصاص مجلس شورى الدولة للنظر في الأعمال القضائية	٤٤١
الفقرة الثالثة: عدم إختصاص مجلس الشورى للنظر في منازعات المرافق العامة الصناعية والتجارية (أو الإقتصادية) /Services publics industriels et commerciaux/	٤٥١
الفقرة الرابعة: عدم إختصاص مجلس الشورى في النظر بالمنازعات المتعلقة بالحرية الفردية والملكية الخاصة	٤٥٦
الفقرة الخامسة: عدم إختصاص مجلس الشورى بالنظر في الأعمال الحكومية	٤٦٧

الفقرة السادسة: عدم إختصاص الشورى للنظر بالمسائل المتعلقة	
بالأحوال الشخصية	٤٦٧
الفصل الخامس: مراجعة الإبطال لتجاوز حد السلطة	٤٦٩
الفقرة الأولى: مقدمة	٤٦٩
الفقرة الثانية: العيوب التي تؤدي إلى إبطال الأعمال الإدارية	٤٧١
الفقرة الثالثة: القاضي الإداري بين رقابة الشرعية ورقابة	
الملائمة	٤٨٠
الفصل السادس: أصول المحاكمات لدى مجلس شورى الدولة	٥٠١
الفصل السابع: شروط قبول المراجعة القضائية لدى مجلس	
شورى الدولة	٥٠٩
الفقرة الأولى: الشروط المتعلقة بالقرار المطعون به	٥٠٩
الفقرة الثانية: الشروط المتعلقة بصفة صاحب المراجعة	٥١٦
الفقرة الثالثة: الشروط المتعلقة بالمهل	٥٢٨
الفقرة الرابعة: إنتفاء طريق الطعن الموازي بالنسبة لدعوى	
الإبطال	٥٣٥
الفقرة الخامسة: الشروط المتعلقة بشكل المراجعة	٥٣٦
الفصل الثامن: كيفية سير المراجعة وإصدار الحكم	٥٣٩
الفقرة الأولى: إختصاصات المقرر	٥٤١
الفقرة الثانية: مفوض الحكومة	٥٤٢
الفقرة الثالثة: الحكم في الدعوى	٥٤٨
الفقرة الرابعة: محكمة حل الخلافات	٥٥٣
الفصل التاسع: طرق المراجعة بوجه الأحكام الصادرة عن مجلس	
شورى الدولة	٥٥٣
الفقرة الأولى: الإعتراض	٥٥٤

٥٥٤	الفقرة الثانية: إعتراض الغير
٥٥٥	الفقرة الثالثة: إعادة المحاكمة
٥٦١	الفقرة الرابعة: تصحيح الخطأ المادي
٥٦٣	نظام مجلس شورى الدولة
٦١١	المراجع
٦١٧	الفهرس